E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/AC.51/1999/L.6/Add.13
30 June 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة التاسعة والثلاثون
٧ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩

مشروع التقرير

إضافة

المقرر: السيد جوتشي تاكاهارا (اليابان)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (البند ٤ (ب))

الباب ٨ - الشؤون القانونية

١ - في الجلستين ٣٣ و ٣٤ المعقودتين في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩ نظرت اللجنة في الباب ٨، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[1].

٢ - وعرض ممثل الأمين العام باب الميزانية وأجاب على الاستفسارات التي أثيرت خلال نظر اللجنة في باب الميزانية.

المناقشة

٣ - وأعرب الأعضاء عن التأييد للبرنامج والتقدير للنهج المستخدم في إعداد الاستعراض العام لملزمة الميزانية البرنامجية المتصلة بالشؤون القانونية، التي وفرت موجزا متقنا وواضحا للبرامج الفرعية والموارد اللازمة.

٤ - وشدد على ضرورة إيلاء اهتمام كبير لتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه وتخصيص مستوى ملائم من الموارد لتحقيق هذه الغاية، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧. وفي هذا الصدد ذكر أنه بالرغم من أن استعمال الوسائط

99-19519 300699 300699

الالكترونية لنشر المواد المتصلة بالقانون الدولي هو أمر جدير بالثناء، فيجب أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات البلدان النامية التي قد لا يكون لديها فرصة التوصل بسهولة إلى هذه الوسائط. وقد أعرب عن رأي مؤداه أنه ينبغي التركيز على استمرار إصدار المواد المطبوعة، التي ينبغي أن تنشر على نطاق واسع. وأكد أيضا أنه ينبغي بذل الجهود لضمان عدم اقتصار منشورات مكتب الشؤون القانونية على اللغة الانكليزية وإتاحتها بسائر لغات الأمم المتحدة.

٥ - وشدد أيضا على برنامج الزمالات تحت البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤. وأكد أيضا أنه ينبغي تعزيز هذا البرنامج.

٦ - وأعرب عن التقدير للإجراءات التي اتخذها مكتب الشؤون القانونية لخفض التأخيرات في نشر "مجموعة معاهدات" الأمم المتحدة، والتعجيل بإعداد ونشر ملاحق "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

٧ - وذكر أن مكتب الشؤون القانونية يوفر الخدمات القانونية لغيره من مكاتب المنظمة فيما يتعلق بالأعمال التي قد يترتب عليها آثار قانونية بالنسبة للمنظمة وفي هذا الصدد ذكر أن المكتب يتولى مسؤولية حماية السلامة القانونية للأمم المتحدة.

٨ - وأعرب عن آراء تبين التقدير لإدراج الفقرات المتصلة بالإنجازات المتوقعة. ومع ذلك، أشير إلى أنه في بعض الحالات لا يوجد تمييز واضح بين الإنجازات والأنشطة والنتائج المستهدفة. ولوحظ أن الإنجازات المتوقعة ينبغي أن تصاغ بطريقة تسهل قياس درجة تحقيقها بعد ذلك. وأشير أيضا إلى أن صياغة الإنجازات المتوقعة ليست عملية بالنسبة لبعض الأنشطة التي ينفذها مكتب الشؤون القانونية.

٩ - ولوحظ أنه قد استبعد من جدول أعمال اللجنة الباب ٧، محكمة العدل الدولية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وأعرب عن رأي مؤداه أن الاحتياجات التي ذكرت تفاصيلها المحكمة الدولية في الفقرات ٣٨ إلى ٤٣ من تقريرها[٢] المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٦١/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، كان ينبغي إدراجها في الباب ٧ من الميزانية البرنامجية. ووردت إشارة إلى الفقرة ١٢٧ من تقرير اللجنة عن دورتها الحادية والثلاثين[٣]، وذكر أنه منذ ذلك الحين لم تدرج الميزانية البرنامجية المقترحة لمحكمة العدل الدولية لتنظر فيها اللجنة. وأعرب عن رأي مؤداه أنه ليس لأحد غير اللجنة نفسها سلطة تحديد البنود التي يتعين إدراجها في جدول أعمالها. وفي هذا الصدد، أشير إلى أن اللجنة، في دورتها التنظيمية في آذار/ مارس ١٩٩٩، وافقت على إدراج الباب ٧ في جدول أعمالها.

الاستنتاجات والتوصيات

١٠ - أوصت اللجنة الجمعية العامة بالموافقة على السرد البرنامجي للباب ٨، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الحواشي

(١) A/54/6 (Sect.8).

(٢) A/53/326.

(٣) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ١٦** (A/46/16).

- - - - -